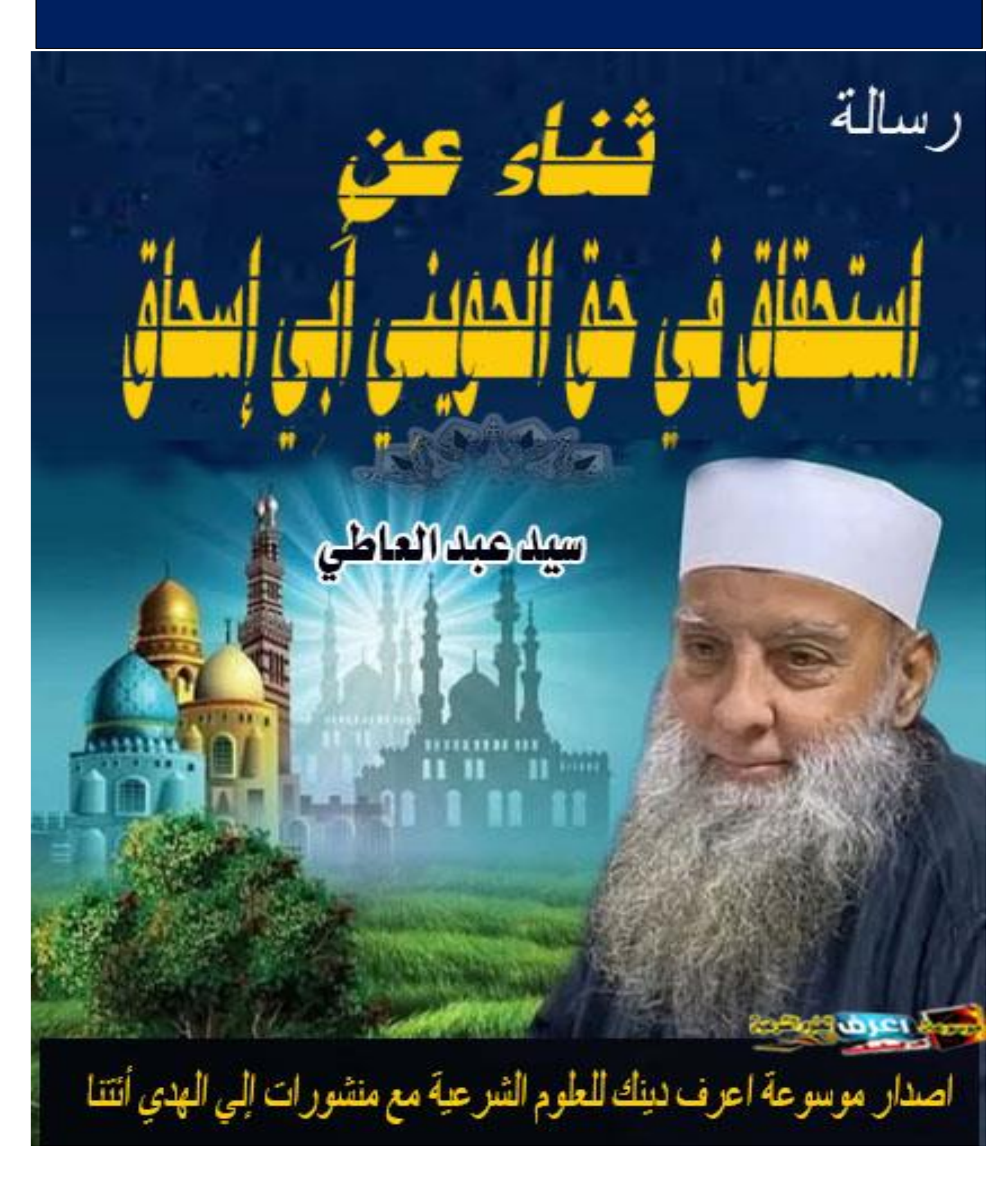
•رَحِيلُ أبِي إسْحَاقَ الْحُوَيْنِيّ كَسْرٌ قَلَّ أنْ يُجْبَرَ.





ثَـنَاءٌ عَنِ اسْتِحْقَاقٍ فِي حَقِّ الْحُوَيْنِيِّ أَبِي إِسْحَاقَ

صدر في:

جمادى الآخر ١٤٤١- 18فبراير ٢٠٢٠

مُقَدِّمَة

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الأرْبَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمِ الأحْزَابِ، وَمُنَزِّلِ الْكِتَابِ، وَمُسَبِّبِ الأسْبَابِ، وَخَالِقِ الْبَحْرِ الْعُبَابِ، بَثَّ فِي الْكَوْنِ آيَاتِ عَظَمَتِهِ لِيَتَدَبَّرَ وَيَتَّعِظَ أُولُوا الألْبَابِ، وَعَدَ عِبَادَهُ الصَّالِحِينَ الْمُتَّقِينَ عَظِيمَ الثَّوَابِ، وَتَوَعَّدَ الْمُعْرِضِينَ الْمُعَانِدِينَ بِأَلِيمِ الْعِقَابِ وَأَشْهَدُ أَن لا إِلَهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا عَلَيْهِ مَا ظَهَرَ لِلأعْيُنِ وَمَا عَنْهَا غَابَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ نَبِيَّنَا وَحَبِيبَنَا مُحَمَّداً عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى الآلِ وَالأصْحَابِ. أَمَّا بَعْدُ :

•فَفِي ظِلِّ غُرْبَةِ الْإِسْلَامِ يَتَطَاوَلُ الْكَذَبَةُ وَالْأَقْزَامُ وَالدَّهْمَاءُ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ، حَتَّى أَضْحَتْ أَعْرَاضُ الْعُلَمَاءِ مَرْتَعاً مُبَاحاً لِكُلِّ نَاعِقٍ، وَمَسْرَحاً مُسْتَبَاحاً لِكُلِّ بَائِقٍ، حَتَّى أَنَّهُمْ -مِنْ كَذِبِهِم وَتَدْلِيسِهِمْ- زَيَّنُوا لِلنَّاسِ الْبَاطِلَ فَجَعَلُوا مَا يُمْدَحُ بِهِ الْمَرْءُ وَسِيلَةً لِلطَّعْنِ فِيهِ، وَهَذِهِ شِيمَةُ أَهْلِ الْفُجُورِ فِي الْخِصَامِ، فَإِنَّهُمْ يُعَيِّرُونَ أَهْلَ الْحَقِّ وَالصِّدْقِ وَالاسْتِقَامَةِ بِأَفْضَلَ مَا فِيهِمْ، كَمَا فَعَلَ قَوْمُ نَبِيِّ اللهِ لُوطٍ-

عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ-عِنْدَمَا عَيَّرُوا أَهْلَ الْإِيمَانِ بِأَفْضَلِ مَا فِيهِمْ الْفَضِيلَةَ وَالطُّهْرِ وَالْعَفَافِ،فَقَالَ اللهُ تَعَالَى حَاكِياً عَنْهُمْ: {فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ}. (النَّمل:٥٦).

•فَهَذَا الْعَالِمُ الْمُحَدِّثُ أَبُو إِسْحَاقَ الْحُوَيْنِيُّ-شَفَاهُ اللهُ وَعَافَاهُ-يُجَالِسُ طُلَّابَ الْعِلْمِ نَاصِحاً مُعَلِّماً مُرَبِّياًوَيُحَذِّرْهُمْ مِنَ التَّصْنِيفِ قَبْلَ النُّبُوغِ حَتَّى يُعْصَمُوا مِنْ بَعْضِ الْأَخْطَاءِ الْعِلْمِيَّةِ فِي بَابِ التَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَسَانِيدِ فِي عِلْمِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، وَيَعْتَذِرُ الشَّيْخُ عَنْ بَعْضِ أَخْطَائِهِ فِي فَتْرَةِ شَبَابِهِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَسَانِيدِ وَلَا عِلَاقَةَ لَهَا الْبَتَّةِ بِالْمَنْهَجِ أَوِ الْإِعْتِقَادِ كَقَوْلِهِ مُعَلِّقاً عَلَى الْإِمَامِ الْكَبِيرِ"عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ"-رَحِمَهُ اللهُ-فِي بَعْضِ الْأَسَانِيدِ: "مَا هَكَذَا تُورَدُ يَا سَعْدُ الْإِبِلُ"، وَهَذَا الاعْتِذَارُ مَنْقَبَةٌ وَفَضِيلَةٌ يَدُلُّ عَلَى صِدْقِ وَإِخْلَاصِ صَاحِبِهِ وَأَمَانَتِهِ وَخَشْيَتِهِ مِنَ اللهِ تَعَالَى، وَإِذَا بِالْحَيَّاتِ تَخْرُجُ مِنْ جُحُورِهَا لِتُشْعِلَ نَارَ الْفِتْنَةِ وَتَنْهَجَ نَهْجَ قَوْمِ نَبِيِّ اللهِ لُوطٍ -عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ- وَيَتَّهِمُونَ الشَّيْخَ بِمَنْقَبَةٍ فِيهِ.

•فَقِيَاماً بِوَاجِبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ سَطَّرْتُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ دِفَاعاً عَنْ عَالِمٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ،وَكُلِّي رَجَاء أَنْ أدْخُلَ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-الْآتِي:

•أَخْرَجَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ-فِي سُنَنِهِ-بِرَقَمِ"١٩٣١"مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاء-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{مَن ردَّ عَن عِرضِ أخيهِ ردَّ اللَّهُ عن وجهِهِ النَّارَ يومَ القيامةِ}.(وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ"١٩٣١").

•فَمِنْ شِيمَةِ الْمُسْلِمِ الْحَقِّ الدِّفَاعُ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ إِذَا نَالَ الْمُبْطِلُونَ وَالْكَذَبَةُ الْمُغْتَابُونَ مِنْ عِرْضِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ،وَهَذَا قِيَامٌ بِوَاجِبِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ،وَيَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ هَذَا الثَّوَابُ الْكَبِيرُ وَالْفَضْلُ الْعَظِيمُ، أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ وَجْهِ مَنْ قَامَ بِالذَّبِّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ النَّارَ يَوْمَ الْحِسَابِ،فَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ أَكُونَ مِمَّنْ يَذُبُّونَ الْبَاطِلَ عَنْ أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ وَعَلَى رَأسِهِمْ الْعُلَمَاء الْعَامِلِينَ، وَإِلَيْكَ يَا طَالِبَ النَّجَاةِ -رَحِمَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ- نُقُولَاتٌ مِنْ ثَنَاءِ الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ -أَحْسَبُهُمْ كَذِلِكَ وَاللَّهُ

حَسِيبُهُمْ- عَلَى الشَّيْخِ الْمُبَارَكِ -أَحْسَبُهُ كَذَلِكَ- أَبِي إِسْحَاقَ الْحُوَيْنِيِّ شَفَاهُ اللهُ وَعَافَاهُ، وَأَطَالَ عُمُرَهُ وَبَارَكَ فِي عِلْمِهِ وَعَمَلِهِ آمِين.

•وَهَذِهِ النُّقُولَاتُ نَقَلْتُهَا عَنْ بَعْضِ الْأَفَاضِلِ وَهِيَ بِعُنْوَان : (فَكُّ الْوَثَاقِ فِي ثَنَاءِ الْعُلَمَاءِ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ)

•فَقَدْ أَثْنَى عَلَى الشَّيْخِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ، مِنْهُمْ: - شَيْخُهُ الْإِمَامُ الْأَلْبَانِيُّ، حَيْثُ قَالَ لَهُ: «صَحَّ لَكَ مَا لَمْ يَصِحَّ لِغَيْرِكَ».

- وَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مَوَاضِعَ مُتَفَرِّقَةٍ مِنْ كُتُبِهِ، وَنَعَتَهُ بِصَدِيقِنَا الْفَاضِلِ ،وَأَثْنَى عَلَى كِتَابِهِ «غَوْثُ الْمَكْدُودِ» فَقَالَ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٥/٥٨٦): وَنَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ صَدِيقُنَا الْفَاضِلُ أَبُو إِسْحَاقَ الْحُوَيْنِيُّ، فِي كِتَابِهِ الْقَيِّمِ: «غَوْثُ الْمَكْدُودِ فِي تَخْرِيجِ مُنْتَقَى ابْنِ الْجَارُودِ» وَقَدْ أَهْدَى إِلَيَّ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ مِنْهُ، جَزَاهُ اللهُ خَيْرًا.

- وَنَعَتَهُ الشَّيخُ الألبانيُّ أيْضًا بِالْأخِ الْفَاضِلِ كَمَا وَرَدَ فِي «السِّلْسِلَةَالصَّحِيحَةِ» (٧/٧٤٥)، (٧/٩٣٨).

- وَذَكَرَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ في مَوْضعٍ آخرَ: أَنَّهُ مِنْ إِخْوَانِهِ الْأَقْوِيَاءِ فِي هَذَا الْعِلْمِ -أيْ عِلْم الْحَدِيثِ- كَمَا فِي «السِّلْسِلَة الصَّحِيحَة»: برقم (٢/٧٢٠).

- وَمِنْ أَجْمَل تَعْلِيقَاتِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ عَلَى أعْمَالِ الشَّيْخِ أنَّهُ قَالَ فِي :«السِّلْسِلَة الصَّحِيحَة»: (٧/١٦٧٧): «أنَّ أخَانَا الْفَاضِلَ أبَا إسْحَاقَ الْحُوَيْنِيَّ سُئِلَ فِي فَصْلِهِ الْخَاصِّ الَّذِي تَنْشُرُهُ لَهُ مَجَلَّةُ «التَّوْحِيد» الْغَرَّاء فِي كُلِّ عَدَدٍ مِنْ أعْدَادِهَا فَسُئِلَ -حَفِظَهُ اللهُ وَزَادَهُ عِلْمًا وَفَضْلاً- عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْعَدَدِ «الثَّالِث - رَبيع أوَّل – ١٤١٩هـ» فَضَعَّفَهُ وَبَيَّنَ ذَلِكَ مُلْتَزِمًا عِلْمَ الْحَدِيثِ، وَمَا قَالَهُ الْعُلَمَاءُ فِي رُوَاةِ إسْنَادِهِ فَأحْسَنَ فِي ذَلِكَ أحْسَنَ الْبَيَانِ، جَزَاهُ اللهُ خَيْرًا لَكِنِّي كُنْتُ أوَدُّ وَأتَمَنَّى لَهُ أنْ يُتْبِعَ ذَلِكَ بِبَيَانِ أنَّ الْحَدِيثَ بِأطْرَافِهِ الثَّلَاثَةِ صَحِيحٌ حَتَّى لَا يَتَوَهَّمَنَّ أحَدٌ مِنْ قُرَّاءِ فَصْلِهِ أنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ مُطْلَقًا سَنَدًا وَمَتْنًا كَمَا يُشْعِرُ بِذَلِكَ سُكُوتُهُ عَنِ الْبَيَانِ الْمُشَارِ إلَيْهِ ، أقُولُ هَذَا، مَعَ أنَّنِي أعْتَرِفُ لَهُ بِالْفَضْلِ فِي هَذَا الْعِلْمِ وَبِأنَّهُ يَفْعَلُ هَذَا الَّذِي تَمَنَّيْتُهُ لَهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأحَادِيثِ الَّتِي يَتَكَلَّمُ عَلَى أسَانِيدِهَا وَيُبَيِّنُ

ضَعْفَهَا، فَيَتْبَعُ ذَلِكَ بِبَيَانِ الشَّوَاهِدِ الَّتِي تُقَوِّي الْحَدِيثَ، لَكِنَّ الْأَمْرُ -كَمَا قِيلَ-: كَفَى الْمَرْءَ نُبْلاً أَنْ تُعَدَّ مَعَايِبُهُ». اهـ

- وَشَهِدَ غَيْرُ وَاحِدٍ بِسَمَاعِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ وَهُوَ يُقَدِّمُ الشَّيْخَ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ ، وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ:

قَالَ الْأَمِيرُ عَبْدُ اللهِ بْنُ فَرْحَان -رَحِمَهُ اللهُ- وَكَانَ قَائِدَ الْمَدْفَعِيَّةِ فِي تَحْرِيرِ جَدَّة فِي زَمَنِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ سُعُودٍ -رَحِمَهُ اللهُ-لِلشَّيْخِ وَقَدْ طَلَبَ لِقَاءَ الشَّيْخَ وَاسْتَضَافَهُ عِنْدَمَا كَانَ الشَّيْخُ فِي الرِّيَاضِ،وَلَمَّا زَارَهُ الشَّيْخُ فِي قَصْرِهِ أَجْلَسَهُ الْأَمِيرُ عَبْدُ اللهِ بْنُ فَرْحَان عَلَى كُرْسِيٍّ وَقَالَ لِلشَّيْخِ: جَلَسَ قَبْلَكَ عَلَى هَذَا الْكُرْسِيِّ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ وَلَمَّا سَأَلْتُهُ مَنْ تَأْتَمِنُ فِي الْعَالَمِ عَلَى الْحَدِيثِ؟، قَالَ: ابْن بَازٍ، وَالْحُوَيْنِيّ.

-وَمِمَّنْ نَقَلَ ذَلِكَ أَيْضًا عَنِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ، الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ آدَم الْأَلْبَانِيُّ وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ سُئِلَ عَمَّنْ يَرَى لَهُ الْأَهْلِيَّةَ مِنَ الْمَشَايِخِ لِسُؤَالِهِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ بَعْدَ رَحِيلِهِ؟ فَقَالَ: يُوجَدُ شَيْخٌ مِصْرِيٌّ اسْمُهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْحُوَيْنِيُّ، جَاءَنَا إِلَى عَمَّانَ مُنْذُ فَتْرَةٍ،وَلَمَسْتُ مِنْهُ أَنَّهُ

مَعَنَا عَلَى الْخَطِّ فِي هَذَا الْعِلْمِ ثُمَّ ذَكَرَ الشَّيْخَ شُعَيْبًا الْأَرْنَؤُوط، ثُمَّ الشَّيْخَ مُقْبِلَ بْنَ هَادِي الْوَادِعِيَّ.

- وَمِمَّا قَالَ عَنْهُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ حَمْدِي -رَحِمَهُ اللهُ- رَفِيقُ دَرْبِهِ فِي تَقْدُمَتِهِ لِكِتَابِ الشَّيْخِ «الانْشِرَاحُ فِي آدَابِ النِّكَاحِ»:

وَلَا أَكُونُ مُغَالِيًا وَلَا مُبَالِغًا إِذَا قَرَّرْتُ هُنَا أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ بَعْدَ شَيْخِ مِصْرَ الْأَشْهَرِ الْجَبَلِ الْحَافِظِ الْإِمَامِ أَحْمَد بْنِ مُحَمَّد شَاكِرٍ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- مَنْ سَيَكُونُ مِثْلَهُ فِي الْعِلْمِ بِفُنُونِ هَذِهِ الصَّنْعَةِ مِنْ هَذَا الْفَتَى الْمُصَنِّفِ، وَيَقِينِي أَنَّهُ لَوِ امْتَدَّتْ بِهِ حَيَاةٌ فَوَاللهِ لَنَرَيَنَّ مِنْهُ عَجَبًا وَعُجَابًا.

- وَكَانَ الشَّيْخُ الْمُحَدِّثُ مُحَمَّد عَمْرو بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ -رَحِمَهُ اللهُ- يَصِفُ الشَّيْخَ، بِقَوْلِهِ: شَيْخُنَا الْكَبِيرُ.

- وَوَصَفَهُ بِهِ الشَّيْخُ الْمُسْنِدُ مُحَمَّدٌ الْأَمِينُ بُو خُبْزَة مُحَدِّثُ الْمَغْرِبِ-رَحِمَهُ اللهُ-، فَقَالَ: إِمَامُ الْمُحَدِّثِينَ فِي رُبُوعِ مِصْرَ، وَقَدْ أَحْيَى اللهُ بِهِ رُسُومَ الْحَدِيثِ وَالْإِسْنَادِ وَذِكْرَى الْحَافِظِ ابْنِ حَجَر وَتِلْمِيذِهِ السَّخَاوِي رَغْمَ أَنْفِ الْمُعَانِدِينَ،فَبَعْدَ وَفَاةِ أَبِي الْأَشْبَالِ الشَّيْخِ أَحْمَد مُحَمَّد

شَاكِر لَمْ يَأتِ مَنْ يَخْلُفُهُ حَتَّى أَنْجَبَتْ (حُوَيْنُ) بِالْقُرْبِ مِنْ مَدِينَةِ كَفْرِ الشَّيْخِ هَذَا الْعَلَّامَةَ الأحْوَذِيَّ.

- وَأَثْنَى عَلَيْهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الرَّاجِحِيُّ، وَسَأَلَهُ سَائِلٌ: عَلَى مَنْ أطْلُبُ الْعِلْمَ فِي مِصْرَ؟ فَأَجَابَهُ الشَّيْخ: أَبُو إِسْحَاقَ الْحُوَيْنِيُّ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ مُحَدِّثٌ، مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ.

- وَعِنْدَمَا سُئِلَ الْمُحَقِّقُ الْكَبِيرُ الدُّكْتُور بَشَّار عَوَّاد مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ الْبَارِزِينَ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ؛ قَالَ: مِصْرُ لِلأسَفِ ضَعُفَتْ كَثِيرًا -يَعْنِي تَحْقِيق عِلْمِ الْحَدِيثِ- لَكِنْ عِنْدَهُمْ أَبُو إِسْحَاقَ الْحُوَيْنِيُّ، جَيِّدٌ فِي تَحْقِيقَاتِهِ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاضِلٌ.

- وَأَثْنَى عَلَيْهِ الشَّيْخُ الْمُحَدِّثُ حُسَيْنُ سَلِيم أَسَد -حَفِظَهُ اللهُ- فَكَتَبَ فِي إِهْدَائِهِ لِكِتَابِ مَجْمَعِ الزَّوَائِد لِلهَيْثَمِيِّ: الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ الْحُوَيْنِيُّ، نَبِيلٌ فِي تَصَرُّفِهِ، أَصِيلٌ فِي تَحْقِيقِهِ، مَوْسُوعِيٌّ فِي ثَقَافَتِهِ، يَقِفُ جَبَلًا شَامِخًا أَمَامَ الْفِكْرِ الْغَازِيّ، يُرِيدُونَ أَنْ يَتَكَلَّمُوا فِيهِ، وَلَكِنَّهُمْ خَابُوا وَخَسِرُوا أَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُعِينَهُ عَلَى تَفْرِيقِ جَمْعِهِمْ وَعَلَى دَحْرِ آرَائِهِمْ.

-وَقَالَ عَنْهُ الدُّكْتُورُ الْمُحَدِّثُ أَحْمَدُ مَعْبِد عَبْدُ الْكَرِيمِ - مِنْ عُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ-حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى: الشَّيْخُ الْحُوَيْنِيُّ حُجَّةٌ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ الْمُقَصِّرِينَ،لأَنَّهُ لَمْ يُتَحْ لَهُ الانْقِطَاعُ لِطَلَبِ الْعِلْمِ، لَكِنَّهُ عَوَّضَ ذَلِكَ بِاطِّلَاعِهِ الْخَاصِّ،وَقَدْ قَرَأْتُ لَهُ قَبْلَ أَنْ أَلْقَاهُ، وَفِي كِتَابِهِ (خَصَائِصُ عَلِيٍّ) لِلإِمَامِ النَّسَائِيِّ،فَيَذْكُر الْخِلَافَ عَلَى الرَّاوِي، فيُخَرِّج هَذَا الْخِلَافَ وَيُبَيِّنُ الرَّاجِحَ وَالْمَرْجُوحَ،وَهَذَا رُقِيٌّ فِي النَّفَسِ لَا تَجِدْهُ إِلَّا عِنْدَ قَلَائِل.

- وَقَالَ الشَّيْخُ مَشْهُور حَسَن آل سَلْمَان-حَفِظَهُ اللهُ-: أُشْهِدُ اللهَ أَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ، وَمِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ الرَّاسِخِينَ فِيهِ، وَلَمْ أرَ شَيْخَنَا الْأَلْبَانِيَّ فَرِحًا بِأَحَدٍ كَمَا رَأَيْتُهُ فَرِحًا بِقُدُومِ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ،وَمَجَالِسُهُ مَعَ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ مَحْفُوظَةٌ، تُنْبِئُ عَنْ عِلْمٍ غَزِيرٍ، بَلْ عَنْ تَدْقِيقٍ، قَلَّ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ أَحَدٌ.

- وَقَالَ الشَّيْخُ أَحْمَد النَّقِيب عَنِ الشَّيْخِ: الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ فِي جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ:يَعِيشُ بِالدِّينِ، وَلِلدِّينِ، وَفِي الدِّينِ، وَلَيْسَ لَهُ هَمٌّ إِلَّا الدِّين.

-وَقَدْ أَثْنَى عَلَيْهِ مِنْ مَشَايِخِهِ، وَأَقْرَانِهِ، وَتَلَامِذَتِهِ، مَا يَطُولُ الْمَقَامُ جِدًّا بِذِكْرِهِمْ. (انْظُر: رِسَالَةَ"فَكِّ الوَثَاق فِي ثَنَاءِ الْعُلَمَاءِ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ"ل:محمد فَارُوق عَليّ مَنْسِي).

• فَهَذَا ثَنَاءُ الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ عَلَى هَذَا الْعَلَمِ فَخْر مِصْرَ أَبِي إِسْحَاقَ الْحُوَيْنِيِّ-شَفَاهُ اللهُ وَعَافَاهُ-حَتَّى يَعْلَمَ مُبْغِضُوهُ قَدْرَهُ، وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللهِ يُؤتِيهِ مَنْ يَشَاء،فَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ وَيَحْفَظُوا أَلْسِنَتَهُمْ عَنْ أَعْرَاضِ الْعُلَمَاءِ وَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَحُمَاةِ الشَّرِيعَةِ،وَيَعْلَمُوا أَنَّهُمْ بَشَرٌ يُصِيبُونَ وَيُخْطِئُونَ، وَكَمَا قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: « لَكِنَّ الْأَمْرُ -كَمَا قِيلَ-: كَفَى الْمَرْءَ نُبْلاً أَنْ تُعَدَّ مَعَايِبُهُ».

• وَأَخْتِمُ رِسَالَتِي فِي الذَّبِّ عَنْ عِرْضِ شَيْخِنَا -شَفَاهُ اللهُ وَعَافَاهُ- بِمَوْقِفٍ لِي مَعَ شَيْخِنَا الْحُوَيْنِيِّ -حَفِظَهُ اللهُ- قَبْلَ عَشْرِ سَنَوَاتٍ أَوْ أَقَلَّ بِقَلِيلٍ عِنْدَمَا قَدِمَ الشَّيْخُ إِلَى أَلْمَانْيَا لِلعِلَاجِ وَقَدْ كَانَ لِي شَرَفُ اسْتِقْبَالِ الشَّيْخِ بِمَطَارِ"فَرَانْكْفُورْت"وَفِي صُحْبَتِي بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فَمَا أَنْ رَآنِي الشَّيْخُ إِلَّا وَقَالَ: الشَّيْخُ سَيِّد؟ فَقُلْتُ نَعَمَ شَيْخَنَا فَالتَزَمَنِي وَاحْتَضَنَنِي الشَّيْخُ الْتِزَامَ الْوَالِدِ الْحَانِي

وَسَأَلَنِي عَنْ حَالِي وَحَالِ الدَّعْوَةِ فِي أَلْمَانْيَا وَبَشَّرْتُهُ ثُمَّ وَدَّعْنَا الشَّيْخَ لِيَذْهَبِ لاتْمَامِ إِجْرَاءَاتِ الْعِلَاجِ وَتَمَّ تَرْتِيبُ لِقَاءٍ لِجَمِيعِ الدُّعَاةِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ بِأَلْمَانْيا بِمَدِينَةِ "درتموند" وَكَانَ وَلَدِي أَحْمَدُ فِي الْعَاشِرَة مِنْ عُمُرِهِ وَكَانَ فِي زِيَارَةٍ لِي فِي أَلْمَانْيَا وَصَحِبْتُهُ مَعِي فِي هَذَا اللِّقَاءِ فَقَدْ كَانَ شَدِيدَ الْحِرْصِ عَلَى رُؤيَةِ الشَّيْخِ وَحَاضَرَنَا الشَّيْخُ عَنْ ضَوَابِطِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ وَخَاصَّةً فِي دُوَلِ الْغَرْبِ وَأَوْصَانَا بِضَرُورَةِ الْأَخْذِ مِنْ عُلُوٍّ لَا مِنْ سُفْلٍ أَيْ الْأَخْذ مِنَ الْمَعِينِ الَّذِي أَخَذَ مِنْهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَصْحَابُهُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مِنْ خِلَالِ فَهْمِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ جَاءَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَتَابِعِي التَّابِعِينَ أَصْحَابِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْمُفَضَّلَةِ، وَعَقِبَ الْمُحَاضِرَةِ اصْطَحَبَنَا الشَّيْخُ إِلَى مَائدَةِ الْغَدَاءِ وَمَعَنَا شَيْخُنَا فَتْحِي بْنْ سَيِّد عِيد وَبَعْضُ الدُّعَاةِ الْأَلْمَان، وَأَكْرَمَنِي اللهُ بِالْجُلُوسِ قُبَالَةَ وَجْهِ الشَّيْخِ، وَجَلَسَ وَلَدِي أَحْمَد بِجِوَارِ الشَّيْخِ فَكَانَ الشَّيْخُ -حَفِظَهُ اللهُ- يُطْعِمُ وَلَدِي بِيَدِهِ وَيَسْقِيهِ بِيَدِهِ وَيُدَاعِبُهُ، فَقُلْتُ لِلشَّيْخِ:أسْأَلُكَ الدُّعَاءَ لِوَلَدِي فَدَعَا لَهُ الشَّيْخُ بِالْحِفْظِ وَأَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ الْعَامِلِينَ بِهِ، فَوَاللهِ بَعْدَهَا اشْتَدَّ اهْتَمَامُ وَلَدِي بِالْقُرْآنِ وَأَصْبَحَ بَعْدَهَا

بِعَامٍ يُصَلِّي بِنَا إِمَاماً فِي رَمَضَانَ التَّرَاوِيح وَيَتَهَجَّدُ بِنَا وَكَانَ الْإِخْوَةُ وَطُلَّابُ الْعِلْمِ فِي أَلْمَانِيَا يَشْتَاقُونَ لِلصَّلَاةِ خَلْفَ وَلَدِي أَحْمَد فِي رَمَضَانَ عِنْدَمَا يَأْتِي لِزِيَارَتِي مَعَ الْأَهْلِ، فَقَدْ رَأَيْتُ وَاللهِ ثَمَرَةَ دُعَاءِ شَيْخِنَا الْحُوَيْنِيِّ فِي وَلَدِي أَحْمَد، فَحَفِظَ اللهُ شَيْخَنَا وَرَدَّ عَنْهُ كَيْدَ مُبْغِضِيهِ آمِين.

- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِإِيمَانِي بِكَ وَاتِّبَاعِي لِنَبِيِّكَ أَنْ تَحْفَظَ فَضيلَةَ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقٍ الحُوَينيّ وَتُبَارِكَ في عُمْرِهِ وَأَنْ تَحْفَظَ عُلَمَاءَ الأُمَّةِ وَدُعَاتَهَا، وَأَنْ تُحْسِنَ خَاتِمَتَنَا، وَآخِرُ دَعْوَانَا أنِ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَهْدِيَنَا وَيَهْدِي بِنَا، وَ أَنْ يُيَسِّرَ الْهُدَى لَنَا، وَيَجْعَلْنَا سَبَبًا لِمَنِ اهْتَدَى ،وَصَلِّ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ وَزِدْ وَبَارِكْ عَلَى عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَأَتْبَاعِهِ كُلَّمَا ذَكَرَكَ الذَّاكِرُونَ وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِكَ الْغَافِلُونَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَـــــالَمِينَ.

تمت